9624- لا يجوز تخصيص يوم النصف من شعبان بالصيام - الشيخ صالح الفوزان

صالح الفوزان

جزاكم الله خيرا واحسن اليكم. الاخ السيد حسن راشد بعث يسأل ويقول ما حكم صيام النصف من شعبان؟ صيام النصف من شعبان كاملا يعني خمسة عشر يوم لا بأس بذلك. اما صيام يوم النصف خاصة افراد افراد يوم النصف من شعبان بالصيام هذا لا يجوز - 00:00:00

لانه بدعة لم يرد ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يخصص النصف من شعبان بصيام ولا يخصص ليله بقيام فتخصيص ليلة النصف من شعبان البنتيان او تخصيص يوم النصف من شعبان من الصيام هذا يعتبر بدعة لانه لا دليل على ذلك. اما من كان يستمر على قيام الليل فانه يقوم - 00:00:20

النصف من شعبان كغيره من الليالي وكذلك من كان يصوم قبل النصف قام من اول الشهر فانه لا بأس ان يصوم النصف من شعبان تابعا لغيره. نعم - 00:00:40